

**عطاء رقم 92/2017**

**المجلس الاعلى للسكان**

**يطرح للمرة الثالثة**

**الشروط المرجعية المقترحة لإعداد خطة عمل وطنية للحد من زواج الأطفال في الاردن**

**الأردن، 2017**

**مقدمة**

أصدر المجلس الأعلى للسكان مؤخرا دراسة وملخص بعنوان “زواج القاصرات في الأردن"، والتي تهدف إلى تحديد حجم المشكلة بين الأردنيين وغير الأردنيين، واتجاهاتها الزمانية والجغرافية ومعرفة الأسباب والآثار السلبية على مستوى الفرد والاسرة والمجتمع، وتحديد مناطق التدخل لمعالجة المشكلة على مستوي البرامج والسياسات، بالإضافة إلى توفير قاعدة من المعلومات لدعم تصميم البرامج الوطنية الأكثر فعالية التي يمكن أن تعزز الاتجاهات الإيجابية للمجتمع للحد من مشكلة زواج القاصرات، ومعالجة تبعاتها.

وقد أشارت نتائج الدراسة إلى وجود عوامل وأسباب متعددة تدفع الأسر إلى تزويج بناتهم، ويعتبر الفقر والتخلص من المسؤوليات المالية وحماية شرف الفتاة من الأسباب الرئيسية بين الأردنيين، في حين ظهرت أسباب أخرى بين معظم العائلات السورية والتي تعود بدورها الى العادات والتقاليد وحماية شرف وكرامة الفتاة بسبب اللجوء.

كما اشارت الدراسة الى أن المشكلة اتجهت الى الزيادة على المستوى الوطني مدفوعة بالزيادة الكبيرة في اعداد السوريات في الاردن المتزوجات دون سن 18، وبداية الى زيادة طفيفة بين الاردنيات المتزوجات دون سن 18.

كما اظهرت الدراسة الى تدني المستوى التعليمي لدى الاناث اللواتي تزوجن دون سن 18 سنة خلال الفترة 2010-2015 وذلك بين الاردنيات والسوريات، حيث يعتبر ذلك مؤشرا على ارتباط زواج الأطفال بانقطاع الفتاة عن الدراسة في سن مبكرة، لأسباب تعود الى الفقر والفشل الدراسي.

خرجت الدراسة بمجموعة من التوصيات اقرت من قبل دولة رئيس الوزراء، وتم تعميمها على كافة المؤسسات ذات العلاقة للتنفيذ، وقد جاءت التوصيات على النحو التالي:

اولا: توصيات على المدى القصير:

* معالجة قضايا تسرب الطالبات من التعليم ورفع الزامية التعليم حتى الثانوية العامة، وتعزيز دور الاسرة والمجتمع في ذلك.
* اعداد وتنفيذ خطة توعوية شاملة لكافة شرائح المجتمع حول زواج الأطفال، واثارها السلبية على الفرد والاسرة والمجتمع بهدف العمل على تغيير الاتجاهات.
* إعداد برنامج توعوي متخصص للقضاة الشرعيين والوعاظ حول اثار زواج الأطفال على الفرد والمجتمع.
* تطوير البرامج والخدمات الوقائية والعلاجية الخاصة بالمتزوجات دون سن 18 سنة (الاستفادة من خدمات الصحة الإنجابية، بما فيها خدمات تنظيم الأسرة).
* دعم مبادرات التأييد المجتمعي التي تستهدف الذكور داخل المجتمع، بهدف تغيير الاتجاهات حول الزواج دون سن 18 سنة لكلا الجنسين واثاره السلبية على الفرد والاسرة والمجتمع

ثانيا: توصيات على المدى المتوسط:

* ضمان حق التعليم بالنسبة لجميع المتزوجات دون سن 18 سنة، والحوامل عن طريق استراتيجيات التعليم غير النظامي، أو صفوف محو الأمية، أو أي خيارات وإجراءات يتم استحداثها.
* مكافحة كل أشكال العنف الذي يُمارس ضد الفتيات والنساء-ولاسيما العنف الجنسي، والاعتداء الجنسي-من خلال السياسات، والبرامج التي تركز على الوقاية، والعلاج، والإرشاد، والحماية القانونية

ثالثا: توصيات على المدى البعيد:

* اعداد استراتيجية وطنية لمعالجة مشكلة زواج الاطفال.
* اجراء تعديل على قانون الأحوال الشخصية رقم 36 لعام 2010 بما يلغي الاستثناءات، أي حذف المادة (ب) والتي تنص على:” على الرغم مما ورد في الفقرة أ من هذه المادة يجوز للقاضي وبموافقة قاضي القضاة ان يأذن في حالات خاصة بزواج من أكمل الخامسة عشرة سنة شمسية من عمرها ...
* تحسين نظم البيانات والرصد، وذلك من أجل المساعدة على تقييم التقدم في الحد من ظاهرة زواج الأطفال.

واستنادا الى توصيات الدراسة والايعاز من دولة رئيس الوزراء الى المؤسسات المعنية بتنفيذ توصياتها، واستنادا الى مهام المجلس الاعلى للسكان في تنسيق الجهود الوطنية لمعالجة القضايا السكنية، فان المجلس ينوي التعاقد مع مستشار لإعداد خطة وطنية مع الشركاء تهدف الى الخروج بإطار عام لتنفيذ توصيات الدراسة المقرة من دولة رئيس الوزراء.

**الهدف:**

تطوير خطة عمل وطنية مع الشركاء والمعنيين للحد من زواج الاطفال في الأردن تضع توصيات الدراسة المقرة من قبل دولة رئيس الوزراء بعد مراجعتها ودراسة امكانية تنفيذها مع الشركاء المعنيين ضمن إطار زمني واضح ومحدد بمدخلات ومخرجات ونتائج ومؤشرات قياس.

**الجهات المستهدفة والشركاء في الخطة:**

* ممثلي اللجنة التعليمية في مجلسي النواب والاعيان
* ممثل اللجنة القانونية في مجلسي النواب والاعيان
* ممثلي اللجنة الصحية في مجلسي النواب والاعيان
* وزارة الصحة
* وزارة التنمية الاجتماعية
* وزارة التربية والتعليم
* وزارة الشباب
* وزارة التعليم العالي
* وزارة العدل
* وزارة الأوقاف
* إدارة حماية الاسرة
* دائرة الإفتاء العام
* دائرة قاضي القضاة
* الخدمات الطبية الملكية
* المجلس الصحي العالي
* المجلس الوطني لشؤون الاسرة
* المجلس الأعلى للسكان
* معهد العناية بصحة الاسرة
* المركز الوطني لصحة الاسرة
* الصندوق الاردني الهاشمي للتنمية البشرية
* مؤسسة نهر الأردن
* هيئة شباب كلنا الأردن
* الثقافة العسكرية
* ممثلي قطاع التعليم الخاص
* مركز دراسات المرأة في الجامعة الأردنية
* مؤسسة انقاذ الطفل
* منظمة الصحة العالمية
* صندوق الأمم المتحدة للسكان
* اليونسيف
* المفوضية السامية لشؤون اللاجئين / الاردن
* تمثيل القطاع الخاص الصحي
* شبكة المرأة لدعم المرأة
* أي مؤسسة اخرى

**المخرجات المتوقعة :**

خطة عمل وطنية مع الشركاء تتضمن : النتائج الرئيسية ، المخرجات، ومداخلات ومدخلات ومؤشرات قياس حسب مستويات التدخل لكل وزارة أو مؤسسة في الميادين الصحية والاجتماعية والقانونية.

**منهجية اعداد الخطة:**

يعتمد اعداد الخطة على:

أولا: عقد ورشة عمل (1) مع اللجنة الفنية و الجهات ذات العلاقة للاتفاق على الأثر والنتائج والمخرجات الرئيسية على مستوى التشريعات والقوانين، السياسات والبرامج ومؤشرات الاداء، ومصادر التمويل.

ثانيا: عرض مخرجات الورشة (1) على اللجنة التوجيهية والخروج باتفاق على المضمون

ثالثا: عقد لقاءات ومقابلات فردية مع كل جهة لحصر المداخلات المؤسسية لكل مؤسسة مناقشة المخصصات المالية للمدخلات ومؤشرات القياس.

رابعا: اعداد المسودة الأولية للخطة تتضمن:

* المدخلات لبرامج محددة المعالم
* المداخلات
* المخرجات
* النتائج
* الأثر
* مؤشرات القياس
* كلف ومخصصات الجهات التمويلية والمؤسسات الوطنية

خامسا: عقد ورشة عمل (2) مع اللجنة الفنية لعرض المسودة والخروج بالنسخة النهائية

سادسا: اعداد النسخة النهائية من الخطة

سابعا: عرضها على اللجنة التوجيهية لاعتمادها، تمهيدا لرفعها من قبل المجلس الاعلى للسكان الى مجلس الوزراء من خلال قنواته الرسمية.

**الفترة الزمنية اللازمة لإعداد الخطة:**

 30 يوم عمل.

**المؤهلات المطلوبة للخبير /الفريق البحثي:**

1. درجة الماجستير في حقل من حقول العلوم الاجتماعية والإنسانية او الادارة والتخطيط
2. خبرة لا تقل عن خمس سنوات في مجال اعداد خطط العمل الوطنية.
3. خبرة في اعداد البرامج التنموية.
4. معرفة ودراية كافية بالاستراتيجيات والسياسات والبرامج التنفيذية الوطنية والقطاعية المختلفة.
5. معرفة ودراية كافية في مفاهيم الزواج المبكر والعنف ضد المرأة.
6. خبرة لا تقل عن خمس سنوات في إعداد والاستراتيجيات.
7. القدرة على تحليل أدوار الشركاء بمختلف القطاعات سواء الحكومية او الدولية او الخاصة منها.
8. لديه/ ها اطلاع على استراتيجيات وخطط وطنية عالمية للحد من زواج القاصرات

**طريقة الدفع :**

* **توزيع الدفعات: تتوزع الدفعات المالية على النحو التالي:**
* **الدفعة الأولى**: قيمتها 10% تدفع عند تقديم خطة العمل.
* **الدفعة الثانية**: قيمتها 30% تدفع عند تنفيذ ورشة العمل الأولى والاجتماع مع الشركاء.
* **الدفعة الثالثة**: قيمتها 40% تدفع عند تسليم المسودة الأولى من الخطة.
* **الدفعة الرابعة:** قيمتها 20% تدفع عند تسليم النسخة النهائية من الخطة باللغة العربية ومطبوعة ورقيا و علىCD .

**المتطلبات الفنية والمالية والإدارية من المستشار أو الجهة الاستشارية المتقدمة للعطاء**

**أولا: المتطلبات الفنية:**

تقديم مقترح العرض الفني (Proposal) المقدم للعطاء باللغة العربية، بحيث يتضمن خطة عمل مفصلة ويظهر العرض ما يلي:

* مقدمة.
* أهداف الخطة.
* منهجية اعداد الخطة.
* خطة العمل موزعة حسب برنامج زمني مناسب
* مؤهلات المستشار او الفريق.
* إرفاق السيرة الذاتية.
* ارفاق الملف التعريفي للجهة الاستشارية.

**ثانيا: المتطلبات المالية والإدارية:**

* تقديم عرض فني وعرض مالي منفصلين وبمغلفين مغلقين يكتب عليه (رقم واسم العطاء) ويسلم باليد إلى مقرر لجنة العطاءات في الصندوق الأردني الهاشمي للتنمية البشرية، الكائن في شارع المدينة المنورة، بناية رقم (127)، هاتف رقم )5560741)، **في موعد أقصاه يوم الاربعاء الموافق 6/12/2017 الساعة الواحدة بعد الظهر.**
* يوضح في العرض المالي التكلفة التفصيلية لكل بند من البنود المشار اليها أعلاه وبالدينار الأردني بحيث تكون شاملة كافة الضرائب والرسوم.
* يتحمل المستشار كافة الترتيبات اللوجستية من تنسيق اللقاءات والاجتماعات واعداد وكتابة التقارير ومحاضر الاجتماعات، وغيرها من الامور الاخرى المساعدة في تنفيذ العطاء.
* يلتزم المستشار المحال عليه/عليها العطاء بالمدة الزمنية للتنفيذ حسب العرض المقدم منها، والمجلس غير مسؤول عن أي تأخير يحدث سواء كان هذا التأخير مبررا ام غير مبرر.
* تقديم كفالة حسن تنفيذ بما قيمته 10% من قيمة العطاء من قبل الجهة الاستشارية التي يرسو عليها العطاء.
* أجور الإعلان على من يرسو عليه العطاء.

**اجراءات تقييم العروض والاحالة:**

* 1. سيتم تقييم العروض الفنية وفقاً للشروط المرجعية المعلنة للعطاء علماً بأن علامة التقييم الفني ستكون من (100%).
	2. سوف يتم فتح العروض المالية للجهات المؤهلة فنياً فقط والحاصلة على علامة (80%) فأكثر من التقييم الفني.
	3. يجب ألا تتجاوز العروض المالية عن القيمة الاجمالية المرصودة للعطاء **والبالغة (4000) أربعة الاف دينار** شاملة كافة الضرائب وأي رسوم اخرى.
	4. سيتم احالة العطاء على الجهة الاقل سعراً من الجهات المؤهلة فنياً.

**شروط عامة:**

1. يحق للجنة العطاءات استبعاد العرض في حالة مخالفته لشروط العطاء، او إذا كانت تتعدى الموازنة المرصودة للعطاء أو أكثر بكثير من اسعار الكلفة او الاسعار الدارجة او الاسعار المقدرة.
2. للجنة العطاءات الحق في إلغاء أو تأجيل العطاء أو تمديد مدته أو اعادة طرحه أو تجزئته بدون إبداء أية أسباب وبدون أن يكون للمناقص الحق في مطالبتها بأي إيضاح أو تفسير أو تعويض.
3. أجور الإعلان على من يرسو عليه العطاء.

.